وضعية حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الإنساني ، المملكة العربية السعودية أنموذجاً

the situation of the rights of non-Muslims in the Islamic society between Islamic Sharia and international humanitarian law, the Kingdom of Saudi Arabia as a model.

نورالدين بوكرديد *

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة

boukredid2010@gmail.com

تاريخ الإيداع:2022/05/09 تاريخ المراجعة:2023/01/23 تاريخ القبول:2023/01/23

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى تبيان الوجه المُشرق لسماحة الإسلام في تبنيه لمنهج فريد في التأصيل لحسن معاملته لغير المسلمين من خلال تحديد مفهومهم وتوضيح حقوقهم شرعا وقانونا وبيان مدى تمتعهم بحقوقهم في المجتمع الإسلامي وتطبيق ذلك على النموذج السعودي ,وتوصل المقال إلى أن هذا الأخير يعد أحسن نموذج تطبيقي لهذه التعاليم المبنية على سماحة الإسلام في التعامل مع مخالفيه, كما أن المقال ينبه إلى أن غير المسلمين الذين يعيشون حالياً على أرض المملكة العربية السعودية هم في الواقع جاليات غير مسلمة جاءوا للعمل والتجارة والاستثمار، لهم كامل حقوقهم الدينية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية، فحقوق هؤلاء مكفولة شرعاً وقانوناً في بلاد الحرمين حسبما نصت عليه مبادئ الشريعة الإسلامية وقوانين المملكة والمواثيق الدولية رغم تسجيل بعض الانتهاكات المعزولة في طريقها للإصلاح .

الكلمات المفتاحية: حقوق ؛ غير المسلمين ؛ المجتمع الإسلامي؛ الشريعة والقانون؛ السعودية .

Abstract:

This article aims to show the bright side of Islam's tolerance in adopting a unique approach to rooting for its good treatment of non-Muslims by defining their concept and clarifying their rights legally and legally and showing the extent to which they enjoy their rights in the Islamic society and applying this to the Saudi model, and the article concluded that the latter is the best applied model These teachings are based on the tolerance of Islam in dealing with its violators, and the article also warns that the non-Muslims who are currently living on the land of the Kingdom of Saudi Arabia are in fact non-Muslim communities who came to work, trade and invest. And legally in the country of the Two Holy Mosques, as stipulated by the principles of Islamic Sharia, the laws of the Kingdom and international covenants.

Keywords : rights ; Non-Muslims ؛ Islamic community; Sharia and law ; Saudi Arab.

* المُؤلف المُراسِل.

مقدمة:

يتعرض الإسلام في العصر الحاضر لهجمة باغية لم يتعرض لمثلها عبر تاريخه الطويل , وتسعى هذه الهجمة إلى تشويه صورة الإسلام , وتنفير غير المسلمين منه , وزعزعة ثقة المسلمين بدينهم , وتتخذ من إثارة الشبهات والأباطيل وسيلة إلى ما تسعى إليه ومن هذه الشبهات أن الإسلام يرفض الآخر ولا يعرف في علاقته بغير المسلمين إلا العنف والإرهاب والكراهية واشتدت وطأة تلك الهجمة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م وسخر لذلك وسائل الإعلام الغربية فاعتبرت الإسلام الخطر الأخضر الذي يهدد الحضارة الغربية والمصالح الاستعمارية , ولقد قيض الله لهذه الأمة علماء لهم بالمرصاد يردون على ما يثار من أباطيل وافتراءات , والإسلام في حقيقة الأمر يؤسس علاقته بالآخر على الحق والعدل والإنصاف والتسامح والحرية الدينية ([1]), قال تعال : **" لَا يَنهَاكُم الله عَن الذِين لمْ يقَاتلُوكُم فِي الدِّين وَلَم يُخرِجُوكُم من دِياركُم أن تبرَوهُم وتقسِطوا إليهِم إنَّ الله يحِبُّ المقسِطينَ إنمَا ينهَاكُم الله عنِ الذِين قاتَلوكُم فِي الدِّين وأَخرَجوُكم مِن دِياركم وظَاهرُوا علىَ إخْراجِكُم أنْ توَلَّوهم ومَن يتوَلهُم فأولئك هُم الظَّالمُون "** ([2])

وهذا البحث المتواضع عن حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي , محاولة لإلقاء الضوء بالاستقراء والتحليل والنقد على هذه الحقوق نظرياً من خلال بيان الإطار المفاهيمي لغير المسلمين وأقسامهم و ذكر حقوقهم والتأصيل لها من نصوص الوَحْيَيْن - الكتاب والسنة - وعمل الصحابة , والكشف عن النظرة القانونية في الموضوع , وتطبيقياً من خلال إسقاط ذلك على الواقع المعاصر ,واخترنا كنموذج لذلك المملكة العربية السعودية باعتبارها مهبط الوحي ومكاناً يشهد كل سنة تجمعاً إنسانياً إسلامياً عالمياً تذوب فيه جميع الفوارق , كما يأتي هذا البحث ليرد على تلك الحملة الباغية على بلاد المسلمين من طرف العديد من المنظمات والهيئات الغربية التي لا تعرف الموضوعية ولا الأمانة العلمية , وتهيمن عليها المفاهيم الخاطئة , وتحرص أشد الحرص على إماتة روح الإسلام في نفوس المسلمين , ليتاح لها أن تنشر ما ترغب في نشره من قيم زائفة , تزحزح الأمة شيئاً فشيئاً عن دينها وأصالتها الحضارية ([3]).

والجدير بالذكر أن إشكالية هذه المقالة تثير التساؤل الرئيسي الآتي :

فيما تتمثل حقوق غير المسلمين في البلاد الإسلامية ضمن الشريعة الإسلامية وفي المو اثيق الدولية وتطبيقها في المملكة العربية السعودية ؟ ولمعالجة هذه الإشكالية الرئيسية نطرح الأسئلة الفرعية الآتية :

ما المقصود بغير المسلمين ؟ وما أقسامهم ؟ وفيما ذا تتمثل حقوقهم المنصوص عليها شرعاً ؟ وكيف تعامل القانون الدولي الإنساني مع الموضوع ؟ وهل يتمتع غير المسلمين اليوم في المملكة العربية السعودية كأنموذج للمجنمعات الإسلامية بهذه الحقوق ؟

للإجابة عن هذه الإشكاليات قسمت مقالتي إلى مقدمة وثلاثة مباحث و خاتمة:

1 – المبحث الأول : التعريف بغير المسلمين و أقسامهم .

[1]) حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي د .محمد الدسوقي ,ص134,مجلة التواصل,ع10 .

[2])سورة الممتحنة , الآية :8-9

[3])حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , مرجع سابق ,ص134

2 – المبحث الثاني : حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي في ضوء نصوص الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الإنساني.

3 – المبحث الثالث : و اقع وضعية حقوق غير المسلمين في مجتمع المملكة العربية السعودية.

خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات .

المبحث الأول : التعريف بغير المسلمين و أقسامهم :

سنتطرق في هذا المبحث إلى تحديد مفهوم غير المسلمين من الناحية الشرعية وبيان أقسامهم من حيث العقيدة والتزام أحكام الإسلام .

غير المسلمين هم من ليسوا على عقيدة الإسلام , سواء منهم من لم يدخل الإسلام أصلاً أو دخل فيه ثم خرج ثانياً . وهؤلاء جميعاً يشتركون في الكفر , فيصح أن يقال غير المسلمين هم الكفار, والكفار المعنيون في هذه المقالة هم الكفار بأصل الإيمان ظاهراً , وهؤلاء هم غير المسلمين , أما المنافق وإن أبطن الكفر فلا يخرج عن أحكام المسلمين في الدنيا لأن الحكم لنا بالظاهر ونكل إلى الله السرائر ([1]), وكذلك الكافر بفرع من فروع الإسلام لا يخرج عن المسلمين .**وينقسم غير المسلمين بحسب اعتبارين إلى :**

أ – أقسام غير المسلمين من حيث العقيدة : ينقسم غير المسلمين بحسب العقيدة التي يعتنقونها إلى قسمين رئيسين : الكفار الأصليون والكفار غير الأصليين .

فأما الكفار الأصليون فهم: الذين لم يدخلوا في دين الإسلام ولم ينتسبوا إليه من يوم مولدهم , وهؤلاء ينقسمون إلى ثلاثة أنواع ([2]): **أهل الكتاب** كاليهود والنصارى **ومن له شبهة أهل الكتاب** كالصابئة([3])والمجوس ومن **لا كتاب لهم ولا شبهته** كالمشركين والدهريين([4])([5]) .

وأما الكفار غير الأصليين فهم الذين دخلوا في دين الإسلام أو ولدوا في الإسلام ثم خرجوا منه بأمر من الأمور المخرجة من الإسلام وهؤلاء هم المرتدون .

ب –أقسام غير المسلمين من حيث التزام أحكام الإسلام : ويقصد بالتزام غير المسلمين لأحكام الإسلام ؛ أي خضوعهم لتنفيذ أحكامه , لا أنهم يدينون بالإسلام فيلتزمون به كالتزام المسلم , وإلا ما كانوا غير المسلمين, وهم بهذا الاعتبار ينقسمون إلى ثلاثة أنواع :

أولاً : الذميــون : يقصد بهم جميع أولائك الذين يقطنون داخل حدود الدولة الإسلامية من غير المسلمين أو يقرون بالولاء والطاعة لها بصرف النظر عما إذا كانوا ولدوا بدار الإسلام أو جاءوا إليها من الخارج والتمسوا

---

[1]) أحكام التعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم ,د. علوشيش الورتلاني , ص11-14,دار التنوير ,ط2004م ,الجزائر.

[2]) ذكر هذه الأنواع ابن قدامة في المغني :8\362,وانظر كذلك : المجموع شرح المهذب :16\232

[3]) ذهب ابن كثير في تفسيره إلى أن المقصود بالصابئة فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور , انظر تفسير القرآن العظيم , ابن كثير , 104/1 , دار إحياء التراث العربي , بيروت , لبنان .

[4]) من ملامح معتقداتهم كما ذكر اليعقوبي في تاريخه : أنَّه لا دين ولا ربَّ ولا رسول ولا كتاب ولا معاد ولا جزاء بخيرٍ ولا بِشرٍ، ولا ابتداء لشيء ولا انقضاء ولا حدوث ولا عطب، وإنَّما حدوث ما سُمّي حدثا تركيبهُ بعد الافتراق وعطبهُ تفريقه بعد الاجتماع , انظر : تاريخ اليعقوبي- اليعقوبي- ج1 ص149.

[5])الحقوق والواجبات الدولية في الإسلام , د. محمد رأفت عثمان , ص 131 ,دار الضياء للطباعة والنشر ' القاهرة ط4\1991.

[5])التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي , عبد القادر عودة ,1|276,بيروت , دار إحياء التراث العربي.ط4 ,90 19 .

الحكومة أن تجعلهم في عداد أهل الذمة ([1]) , وعقد الذمة شرعاً : التزام تقرير غير المسلمين في دارنا وحمايتهم والذب عنهم , بشرط بذل الجزية والاستسلام منهم ([2]), والأصل في ذلك قوله تعالى : **"قَاتِلُوا الذِينَ لَا يُومنُون بالله وَلا باليَوْم الاَخِر وَلا يُحَرمُونَ مَا حرَّم الله ورسُولُه ولا يَدينُونَ دِينَ الحَقِّ من الذِين أوتُوا الكِتَابَ حتَّى يعطُوا الجِزيْة عن يدٍ وهُم صَاغرُون"** ([3]) والذميون أقلية تعد جزءاً من المجتمع الإسلامي فهي تتمتع بالإقامة الدائمة , وهذه الأقلية تعد جزءاً من أبناء الأمة التي ارتضت أغلبيتها الإسلام ديناً فآمنت به وظلت الأقلية على عقيدتها التي نشأت عليها , وقد تكون وافدة على المجتمع الإسلامي بإذن من ولي الأمر , وتمنح جنسية الدولة الإسلامية , وإطلاق أهل الذمة إطلاق تاريخي لا وجود له في هذا العصر ([4]) .

ثانياً : المستـــأمنون : وهم غير المسلمين الذين يقيمون في الديار الإسلامية أمداً قصيراً من غير أن يتخلوا عن رعيتهم لغير المسلمين ([5]) , والأصل في مشروعية عقد الأمان قوله تعالى : **"وَإنَ احَدٌ منَ المُشركِينَ استَجَارَك فأجِرهُ حتَّى يسْمعَ كلاَم الله ثُم أبْلغْه مَامنَه ذلَكَ بِأنهُم قوْم لَّا يعْلمُونْ "** ([6])ويطلق عليهم في هذا العصر بالأجانب .

ثالثاً : الحربيـــون : هم من يحاربون المسلمين أو ينتسبون إلى قوم محاربين للمسلمين سواء كانت المحاربة فعلية أو متوقعة , فالحربيون هم سكان دار الحرب الذين لا يدينون بالإسلام ولا يلتزمون بأحكامه ولا يخضعون لها , فهي لا تطبق عليهم , وليس في تسمية الحربيين بهذا الاسم ما يستلزم كونهم أعداء , فقد يكون بينهم وبين المسلمين ميثاق فيسمون تخصيصاً **بالمعاهـــدين ,** وأما الحربيون الذين يدخلون دار الإسلام بأمان فيسمون **مستأمنون** ([7]) .

المبحث الثاني : حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي في ضوء النصوص الشرعية والقانون الدولي الإنساني

وسيتناول هذا المبحث ثلاثة مطالب : نلخص فيها النظرة الشرعية والقانونية للموضوع مشفوعة بمقارنات بينهما لتحديد أوجه الشبه والخلاف بينهما مع إجراء تقييم لواقع هذه الحقوق في ظل العيش في كنفهما .

المطلب الأول : حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي في ضوء النصوص الشرعية

وسنعالجها من خلال ثلاثة حقوق الذميين والمستأمنين و المعاهدين .

الفرع الأول : حقوق الذميين : وتتمثل فيما يلي :

1 – حق الحماية من الاعتداء الخارجي والداخلي : من الحقوق اللازمة التي لا يصح التهاون بها أن تجب على الدولة الإسلامية حماية غير المسلمين من الذميين في أراضيها من أي عدو خارجي يريدهم بسوء , ويلزم الدفاع عنهم مما يؤذيهم ,

[1]) نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور , أبو الأعلى المودودي , ص302 , دار الفكر , دمشق , ط 1389هـ .
[2])شرح منح الجليل على مختصر خليل,عليش ,1|756 ,مكتبة النجاح ,ليبيا
[3]) سورة التوبة , الآية 29
[4])حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , مرجع سابق ,ص138
[5] الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي , أبو زهرة ,ص380 ,دار الفكر العربي ,القاهرة
[6] سورة التوبة , الآية 6
[7] أحكام التعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم ,د. علوشيش الورتلاني , ص55.

وإذا كانت حماية غير المسلمين من المعتدين الخارجيين لازمة فحمايتهم من الاعتداء الداخلي ألزم [1] و قد قال جلّ و علا :" **فَقَد كَذَّبوكُم بِمَا تقُولُونَ فَمَا يَسْتطِيعُون صَرفاً وَلا نَصْراً ومَن يَّظلِم منكُم نذِقْه عَذاباً كبيراً**"([2]), وحق الحماية أمر ثابت لكل رعايا الدولة الإسلامية مسلمين كانوا أم غير مسلمين ما دام أن إقامتهم في الدولة الإسلامية مشروعة ووفق النظام , والأصل في ذلك أن المسلم معصوم النفس والمال والعرض , وغير المسلم الموجود في الدولة الإسلامية يتمتع بهذه العصمة , ويمنع الاعتداء عليه , ويلزم من المخالفة اعتبار المعتدي جانياً يعاقب بالعقوبة المقررة حسب نوع جنايته , وإذا انتفت العصمة بالخروج من الإسلام أو نقض الأمان أو مخالفة شروطه زالت العصمة وأهدر دمه ([3]) فالعصمة تثبت للإنسان بالإسلام أو الأمان , وبهذا يعتبر المسلم والذمي والمستأمن والموادع معصوم الدم والمال والعرض ,فبالنسبة لأصل حصول العصمة بالأمان قوله تعالى : "**قَاتِلُوا الذِينَ لَا يُومنُون بالله وَلا باليَوْم الاَخِروَلا يُحَرمُونَ مَا حرَّم الله ورسُولُه ولا يَدينُونَ دينَ الحَقّ من الذِين أوتُوا الكِتَابَ حتَّى يعطُوا الجِزيْة عن يدٍ وهُم صَاغرُون**"([4])

فإذا كانوا بهذه الحال كما يقول السعدي في تفسيره : "وسألوا المسلمين أن يقروهم بالجزية، وهم تحت أحكام المسلمين وقهرهم، وحال الأمن من شرهم وفتنتهم، واستسلموا للشروط التي أجراها عليهم المسلمون مما ينفي عزهم وتكبرهم، ويوجب ذلهم وصغارهم، وجب على الإمام أو نائبه أن يعقدها لهم. وإلا بأن لم يفوا، ولم يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، لم يجز إقرارهم بالجزية، بل يقاتلون حتى يسلموا" ([5])

ومن حيث حماية الذمي من الاعتداء الخارجي فيجب لهم ما يجب للمسلمين , وعلى الإمام أو ولي الأمر في المسلمين أن يوفر لهم هذه الحماية , فيجب منع من يؤذيهم وفك أسرهم ودفع من قصدهم بأذى إن لم يكونوا بدار حرب بل كانوا بدارنا فلزمهم ذلك كما يلزم المسلمين ([6]).

أما الحماية من النظام الداخلي فهو أمر يوجبه الإسلام ويشدد في وجوبه , ويحذر المسلمين أن يمدوا أيديهم أو ألسنتهم إلى أهل الذمة بأذى أو عدوان فالله لا يحب الظالمين , بل يعاجلهم بعذابه في الدنيا أو يؤخر لهم العذاب مضاعفاً في الآخرة ([7]) .

2 – حق حماية حرية الاعتقاد : وذلك بعدم إجبارهم أو إكراههم على اعتناق الإسلام أو حملهم على العقيدة لقوله تعالى : " **لَا إكْراهَ فِي الدِّينِ قد تبَيَّن الرُّشدُ منَ الغَيِّ**" ([8]) , وقد ذكر ابن كثير أن هذه الآية نزلت في رجل من بني سالم من

---

[1]) حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام , صالح بن الحسين العابد , ص 56 72 , وكالة المطبوعات والبحث العلمي , وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والدعوة والإرشاد , المملكة العربية السعودية , أحكام التعامل مع غير المسلمين في المعاملات المالية , الشركة أنموذجاً , خلوة ابتسام وبعلوج أسمهان , ص15 , مذكرة ماستر ' 2014-2015م جامعة الأمير عبد القادر .

[2]) سورة الفرقان , الآية 19

[3]) حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ,فهد محمد عي المسعود ,ص80 .

[4])سورة التوبة , الآية 29 .

[5]) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان , عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ) , ص236 , مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى 1420هـ -2000 م

[6])غير المسلمين في المجتمع الإسلامي , يوسف القرضاوي, ص5

[7])المرجع نفسه , ص10 ,مرجع سابق .

[8])سورة يونس , الآية 99

بني عوف يقال له الحصيني كان له ابنان نصرانيان وكان هو رجلا مسلما فقال للنبي صل الله عليه وسلم : ألا أستكرههما , فإنهما قد أبيا إلا النصرانية فأنزل الله فيه ذلك([1]).

3 – حقهم في حفظ أموالهم وأعراضهم : لقد راعى الإسلام حماية أموال أهل الذمة بموجب عقد الذمة الذي أبرم بينهم وبين المسلمين , ويحرم أخذ أموال الذمي بغير طيب نفس منه , ولقد حرص الخلفاء الراشدون وفي مقدمتهم عمر ابن الخطاب ﷺ شخصياً على حماية هذا الحق ([2]).

4 – حق الذميين في العمل : لقد نقل الإمام ابن حزم رحمه الله إجماع الفقهاء **على جواز الاستعانة بالكفار عامة و منهم أهل الذمة في أعمال الخدمة والرمي والحفر ونحوها مما لا يخرجون فيه عن الصغار([3])** وأهل الذمة كونهم جزء جزء لا يتجزء من الدولة الإسلامية أجازت الشريعة للمسلمين ممارسة التجارة معهم بيعا وشراء , فقد وردعن النبي صل الله عليه وسلم "أنه اشْتَرَى من يهوديٍّ سلعَةً إلى مَيْسَرَةٍ، وثبت عنه أنه أخذ من يهوديٍّ ثلاثينَ وَسقاً مِنْ شعير ورَهَنَهُ دِرْعَهُ" ([4]) , كما شاركهم النبي صل الله عليه وسلم في زراعتهم واستأجرهم في أعمالهم([5]) , كما أثر عن الرسول صل الله عليه وسلم أنه "شاركهم في زرْعِ خيبَرَ وتَمِرها" ([6]) , و سئل الإمام أحمد ابن حنبل عن الرجل يشارك اليهودي والنصراني قال: "يشاركهم ولكن يلي هو البيع والشراء وذلك أنهم يأكلون الربا ويستحلون الأموال"([7]) .

5 – حق الذميين في حرية التنقل : الذميون باعتبارهم من رعايا الدولة فإن لهم حق الإقامة فيها والذهاب والمجيء , والانتقال من مكان إلى آخر سواء في السكن أو في العمل أو غير ذلك فلهم حق التجول داخل الدولة الإسلامية , والخروج منها والعود إليها ([8]).

يقول الإمام أحمد رحمه الله :" يجوز لهم دخول الحجاز للتجارة لأن النصارى كانوا يتجرون إلى المدينة زمن عمر ﷺ , وكان لا يأذن لهم بالإقامة أكثر من ثلاثة أيام " ([9]) .

6 – حق الذميين في التعليم : إن أهل الذمة في الدولة الإسلامية يتمتعون بحرية التعليم والتعلم , كما أن لهم تعليم أولادهم وفق ديانتهم وإنشاء مدارس خاصة بهم , ومما يدل على أن أهل الذمة طوال عهود الإسلام كانوا يتمتعون بحرية التعليم أن المسلمين بعد فتح خيبر وانتصارهم على اليهود جمعوا الغنائم **وكان فيها نسخ من التوراة فأمر النبي صل الله عليه وسلم بردها إلى اليهود** ([10]).

---

[1]) تفسير القرآن العظيم , ابن كثير الدمشقي , 464,465/1 ,مرجع سابق .

[2])حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية , ,ص106 , مرجع سابق

[3]) المحلى , ابن حزم , 11/ 113 .

[4]) أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الاستقراض , باب البيوع .

[5])أحكام أهل الذمة،ابن القيم , 674/2، 269/1.

[6] أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الرهون – باب معاملة النخيل والكرم.

[7] أحكام أهل الذمة، 270/1 , مرجع سابق .

[8])حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ,فهد محمد عي المسعود ,ص93,نقلاً عن:الحريات العامة في الإسلام ,محمد سليم عزوي ,ص197,مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية .

[9]) أحكام أهل الذمة ,ابن القيم ,1|185

[10]) أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام , عبد الكريم زيدان , ص151, دار القدس مؤسسة الرسالة , ط1402/2هـ-1982م .

7– حق تمتع الذميين بالترافع أمام القضاء الإسلامي :إذا تنازع أهل الذمة فيما بينهم وكان موضوع النزاع فيما يتعلق بالمظالم التي ينتشر منها الفساد كالقتل ونهب المنازل وأشباه ذلك فإنه يجب على الحاكم المسلم باتفاق الفقهاء أن يتدخل في مثل هذه الأمور لقوله تعالى : :" **يأيُّها الذِين آمنُوا كونُوا قوامِين بالقسْط شهَداء لله** "([1]) فيحكم بينهم بحكم الإسلام سواء ترافعوا إلى الحاكم المسلم أو لم يترافعوا ([2]).

الفرع الثاني :حقوق المستأمـــنين :

المستأمن في دار الإسلام له تقريباً نفس حقوق الذميين , ومن أهم هذه الحقوق ما يلي :

1 – حق حماية المستأمن في نفسه وماله وعرضه وكفالة سلامته ودفع الاعتداء عليه أو التحقير من شأنه أو تعذيبه واضطهاده سواء كان من قبل الدولة أو أحد الأفراد , وقد كفلت الشريعة الإسلامية للناس عموماً هذا الحق فحرمت الاعتداء على أي شخص بغير حق , قال تعالى : **" فلا عدْوان إلاَّ عَلى الظَّالمِين:" ([3]).**

2 – حق العمل والتنقل والخروج من دار الإسلام : للمستأمن حرية التنقل داخل حدود الدولة الإسلامية وله الإقامة في أي بلد فيها إلا فيما يخص حرم مكة والحجاز فإن ذلك محظور على الذمي والمستأمن كذلك يمنع من دخول الحرم ومن إقامته في الحجاز أكثر من ثلاثة أيام على رأي الحنابلة ([4]).

3 – حق التعليم وحرمة المسكن وحرية العقيدة والرأي :يتمتع المستأمن في دار الإسلام بحرية العقيدة والتعليم وحرمة المسكن على النحو الذي يتمتع به الذمي إذ ليس هناك ما يحول دون تمتعه بهذه الأمور بل إن الفقهاء قالوا : **" إن المستأمن في دارنا كالذمي " ([5]).**

4 – حق التمتع بالمرافق العامة وكفالة الدولة : يتمتع المستأمن كالذمي في جميع مرافق الدولة شأنه في ذلك كآحاد المسلمين وكما أن الدولة الإسلامية ترعى عن العجزة وتكفل المعوزين من المسلمين فكذلك ترعى وتكفل العجزة والمعوزين من المستأمنين والذميين ولا تتركهم إلى الهلكة لأن الإسلام يأمر بالإحسان وإعانة المحتاجين والرحمة بهم . فإن الإحسان إلى المستأمن له أثر بالغ في نفسه فيحببه في الإسلام([6]).

الفرع الثالث : حقوق المعاهـــــدين :

إذا عقد المعاهدون مع المسلمين معاهدة أو مهادنة فقد عصمت دماؤهم وأموالهم , لا يجوز لأحد سواء كان مسلماً أو ذمياً أن يتعرض إلى شيء من نفوسهم وأموالهم , وذلك لأن العهد يعصم نفس المعاهد وماله كما يعصمها الإسلام , فكما لا يحل شيء من أموال المسلمين فكذلك لا يحل شيء من أموال المعاهدين لقوله صل الله عليه وسلم في العهود " **وفاء لا غدر فيه** " ([7]) وقوله أيضاً " **لا أحل شيء من أموال المعاهدين إلا بحق** " ([8]) .فالمعاهدون يتمتعون بذات

---

[1]) سورة النساء , الآية 135

[2]) حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية , ,ص107 , مرجع سابق

[3]) سورة البقرة , الآية 193

[4]) شرح منتهى الإرادات , البهوتي ,3|283

[5])بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , الكاساني , 5|8

[6])حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية , ,ص113 مرجع سابق

[7])أخرجه الإمام أحمد في مسنده ,4|111

[8]) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ,4|89

العصمة التي يتمتع بها المسلمون لقوله تعالى : :" **ومَا كانَ لمُومِن أن يقُتل مومِنا إلاَّ خَطأ ومَن قتَل مومِناً خطَأ فتَحْرير رَقبة مُومنَة وديَّة مسلَّمة إلَى أهلِه إلا أن يصَّدقوا فَإن كَان مِن قوْم عدُو لكُم وهُو مُومن فتحْرير رَقبة مومِنة وَإن كَان مِن قوْم بينكُم وبينَهم ميثاَق فَدية مسلَّمة إلىَ أهْله و تحرِير رقَبة مومنة فَمن لمْ يجِد فصِيام شَهرين متتَابعين توْبة مِن الله وكَان الله علَيما حكِيما "**([1])

المطلب الثاني : حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي في ضوء القانون الدولي الإنساني

إن التشريعات الوضعية لحقوق الأقليات وواجباتها ,لم نجد لها ذكراً إلا في العصر الحديث , فقد ظهرت عقب الحرب العالمية الأولى تمثلت في اتفاقيات بين بعض الدول , وهي اللبنة الأولى في وضع الحجر الأساس لبداية التشريع الدولي لهذه الحقوق , وقد أعقب ذلك ميثاق الأمم المتحدة الذي صدر بعد الحرب العالمية الثانية , وما يلاحظ على هذا الميثاق أنه لم يشير إلى الأقليات صراحة , إلا بشكل محتشم كما في الفقرة الثالثة من المادة الأولى منه , فقد لمحت إلى مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة ,حيث تنص على ما يلي :" لكل فرد الحق في الحياة , والحرية الشخصية والسلامة الشخصية " ([2]).

وبعد التشريع السابق الذكر جاءت محاولات وقدمت اقتراحات من قبل بعض الدول كالمجر مثلا ولكنها باءت بالفشل لتأتي اتفاقية دولية لإزالة جميع صور التمييز العنصري وقد صدرت في ديسمبر سنة 1965م , من قبل هيئة الأمم المتحدة , إلاَّ أن كل دول العالم لم تلتزم بها , وإن كان لها أثرها في محاربة هذا التمييز , وفي تحقيق المساواة بين الناس , دون نظر إلى اختلاف الأصل واللون والدين والوطن , وفي سنة 1992م صدر عن الأمم المتحدة إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو دينية أو لغوية . كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1993م , قراراً بإعلان محاربة العنصرية والتمييز العنصري , وأنشأت في سنة 1995م مجموعة من خمسة أعضاء , لتنظيم الحوار بين الحكومات والأقليات لبحث المشاكل وإيجاد الحلول لها ([3]).

المطلب الثالث : مقارنات بين النظرتين الشرعية والقانونية لحقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

لقد لاحظ عديد الباحثين والمشتغلين بالموضوع من خلال استنطاقهم وتقييمهم لتاريخ تطور هذا النوع من التشريعات أنها فتية النشأة , واتسمت بكثرة المواثيق والإعلانات والقرارات المكونة لها , وأغلبها صادرة عن الأمم المتحدة , ولكن رغم ذلك لم يكن لها أثر في حماية الأقليات بوجه عام , فليس لها قيمة إلزامية للدول , ومن ثم يمكن تجاهلها أو الأخذ بها ؛ بخلاف ما يقابل هذه التشريعات في الشريعة الإسلامية التي يرجع تاريخها , إلى أزيد من أربعة عشر قرناً , وهي عملياً وواقعياً من خلال الحقب التاريخية الإسلامية كما تشير إلى ذلك المصادر الموثوقة كان للأقليات من خلال العيش في ضلالها درع حماية ووقاية ؛ لأن الالتزام بها يعد من أساسيات عقيدة المسلم التي يؤمن بها ويبذل قصارى جهده في سبيل عدم التفريط فيها جزء من العقيدة التي يؤمن بها , فهو حريص على عدم التفريط فيها, وبفضل احترام المسلمين والتزامهم

[1])سورة النساء , الآية92

[2]) حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية , محمد الزحيلي , ص12, دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، دمشق-بيروت، بيروت، دار ابن كثير، ط2005م.

[3]) حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , مرجع سابق ,ص147 نقلاً عن حماية الأقليات في القانون الدولي العام,وائل علاَّم ,ص35-36

بها عاشت الأقليات في البلاد الإسلامية , منذ بزوغ فجر الإسلام إلى اليوم , في أمن وأمان وسلم واستقرار بعيداً عن الظلم والاضطهاد .([1]).

كما أن من أهم ما انتبه له الدارسون والخبراء في الموضوع ذاته أن تلك التشريعات الوضعية لا تقيم للأخلاق والقيم الروحية وزناً ولا تعطيها قيمة أو تأخذها في الحسبان , فقد شهدت البشرية في حروبها حديثاً انتهاكات فاضحة لحقوق الإنسان بوجه عام , وعدم مراعاة حقوق الأقليات وواجباتهم بشكل خاص , مما عجل بظهور القانون الدولي الإنساني إلى الوجود الذي هو الآخر لم يأت يؤت أكله ولم يحقق الثمرة المرجوة , بل على العكس ازداد امتهان كرامة الإنسان رغم محاولة بعض القوانين الحديثة المساهمة في حماية الإنسان من ربقة الطغيان والاستعباد فلا نزال إلى يوم الناس هذا نشاهد كيانات كإسرائيل مثلاً تمارس سلطانها الجائر على الضعفاء , وسعيها المدمر على الشعب الفلسطيني مثلاً .([2])

وفي ضوء معطيات العلم والواقع نميل ونضم صوتنا إلى ما استنتجه الباحث محمد الدسوقي في دراسة له إلى أنه لا سبيل للمقارنة بين حياة الأقليات الإسلامية في الدول غير الإسلامية والأقليات غير المسلمة في الدول الإسلامية, فما عاشت هذه الأقليات في الماضي والحاضر , إلا حياة الذل والقهر والتعصب والحرمان والصراع الدموي , في بعض الأحيان , والإسلام يرفض الإساءة و الإهانة لغير المؤمنين به, ما داموا لا يسيئون إليه ولا يعادونه , ولهم حق الحياة الكريمة كالمسلمين لا تمييز بين هؤلاء , فالكل في حق الحياة الإنسانية سواء ([3])

المبحث الثالث : واقع وضعية حقوق غير المسلمين في مجتمع المملكة العربية السعودية ومدى موافقتها لمبادئ الشريعة والأنظمة الدولية .

سنحاول في هذا المبحث تشريح وضعية حقوق غير المسلمين في المملكة العربية السعودية من خلال التركيز على مدى تمتعهم بحقوقهم الدينية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية،تشريعياً وعملياً واقعياً .

تعتبر حقوق الإنسان سواء كان مسلماً أو غير مسلم من الأركان الرئيسية لدستور المملكة العربية السعودية المستوحاة من مبادئ الشريعة الإسلامية التي لم تهمل هذا الجانب ، وأعطته مكانة خاصة ,ويظهر ذلك من خلال تمتع الإنسان عموماً وغير المسلم خصوصاً (الأجانب الذين قصدوا المملكة من أجل العلم أو العمل أو .....) ,نظرياً وعملياً في المملكة العربية السعودية بكامل حقوقه , ويبدوا ذلك واضحاً باختصار وإيجاز ودقة في مذكرة شريعة حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقها في المملكة ، المعدة والموجهة خصيصاً للهيئات والمنظمات والجمعيات الدولية المهتمة بحقوق الإنسان ، وتتمثل تلك الحقوق بشكل عام في النقاط الآتية([4]):

---

[1])حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , مرجع سابق ,ص147, وانظر أيضا : حماية الأقليات في القانون الدولي العام,وائل علاّم ,ص35-36 .

[2])القانون الدولي الإنساني, الدكتور عبد الغني محمود , ص34,دار النهضة العربية , القاهرة.

[3] حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , مرجع سابق ,ص146-148 .

[4]) انظر نص المذكرة في ندوة علمية حول الشريعة الإسلامية ، وحقوق الإنسان ، وزارة الإعلام السعودية ، 1392 هـ , وانظر كذلك حقوق الإنسان والقضايا الكبرى , كامل إسماعيل الشريف،بحث مقدم في الندوة العالمية لحقوق الانسان في الاسلام المنعقدة في روما بإيطاليا بتاريخ: 1420/11/19هـ الموافق 2000/2/25م) وانظر كذلك الإسلام والدستور الإسلام والدستور, توفيق بن عبد العزيز السديري , ص219

أ - كرامة الإنسان .

ب - عدم التمييز في الكرامة وفي الحقوق الأساسية بين إنسان وآخر .

جـ - النداء بوحدة الأسرة الإنسانية .

د - الدعوة إلى التعارف والتعاون على الخير ، وتقديم جميع أنواع البر إلى جميع بني الإنسان .

هـ - عدم إكراه الإنسان على تغيير عقيدته .

و - حرمة العدوان على مال الإنسان ودمه .

ز - حصانة البيت لحماية حرية الإنسان .

ح - التكافل فيما بين أبناء المجتمع ، وفي حق كل إنسان بالحياة الكريمة والتحرر من الحاجة ، والفقر ، بفرض حق معلوم في أموال القادرين ، ليصرف لذوي الحاجة على اختلاف حاجاتهم .

ومن باب الدراسة النقدية لواقع وضعية غير المسلمين في هذا الجانب في المملكة العربية السعودية وانطلاقاً من مواد الإعلان العالمي لحقوق الإسلامي الصادر عن هيئة المم المتحدة : ([1])

- المادة 15 من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على حق أي فرد في التمتع بجنسية ما .

-المادة 20التي تنص على أنه لا يجوز , تعسفاً حرمان أي شخص من شخصيته ولا من حقه في تغيير جنسيته .

-المادة 6التي تنص على أن لكل إنسان , في كل مكان , الحق في أن يعترف له بالشخصية القانونية .

-المادة 7التي تنص على أن الناس جميعاً سواء أمام القانون , وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون ودون تمييز , كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أي تمييز .

وحتى يكتمل التطبيق السليم لهذه الحقوق وخاصة فيما يتعلق بالحقوق المدنية مستقبلا في المملكة نسجل هنا كما سجلته العديد من التقارير العالمية من انتقادات في هذا المجال ,وحتى ينسجم تطبيقها لواقع وضعية غير المسلمين في أراضيها مع تعاليم الشريعة الإسلامية ومبادئ حقوق الإنسان العالمية المذكورة سابقا ينبغي على القائمين على هذا الأمر في السعودية أن يعيدوا النظر خاصة في مسألة منح الجنسية لغير المسلمين المقيمين في المملكة وعدم حرمانها خاصة لمن ولد على أراضيها إن لم يكن الوالدان سعوديين ([2]).

والحقيقة أن المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود- رحمه الله- سنة 1.319هـ قامت على هدى الإسلام، وجميع رعاياها من المسلمين. ولا يوجد -حسب رأي العديد من الباحثين السعوديين – في المملكة العربية السعودية أي نوع من الأقليات، مثل اليهود أو النصارى أو المجوس وغيرهم من الوثنيين. ولكنها وفي إطار تحقيقها للتنمية المستدامة في جميع جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية والزراعية والتعليمية والتقنية والعمرانية ,نحت منهج الاستعانة بكثير من الكفاءات وفي مختلف المجالات من جميع مختلف دول العالم ، فتعاقدت المملكة مع متخصصين في الطاقة والتكنولوجيا يشتغلون في مجال النفط والغاز من مهندسين وفنيين وعمال، كما تعاقدت مع أعداد كبيرة من الأطباء والمدرسين وخبراء الزراعة والصناعة والاقتصاد للعمل في قطاعات التعليم والصحة والزراعة والصناعة ..., وقد أجرى الأستاذ الدكتور عدنان بن محمد الوزان , دراسة ميدانية ذات دلالات

[1]) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان , منظمةالأمم المتحدة , https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

[2] (

إحصائية عن حياة غير المسلمين وحقوقهم في المملكة العربية السعودية ضمن موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام التي أعدَّها والتي أظهرت نتائجها أن ما يزيد عن 90% من غير المسلمين يتمتعون بكافة حقوقهم في المملكة العربية السعودية والتي تحدَّثَ عنها كما يلي:([1])

المطلب الأول :الحقوق الدينية:

إن المملكة العربية السعودية من خلال المؤسسات الحكومية أو مؤسسات القطاع الخاص وبمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية , لا تشترط على من يتعاقد معه أن يكون مسلما، ولا تفرض عليه تغيير دينه مقابل توقيع العقد، بل ولا يكره من يعمل في المملكة العربية السعودية على اعتناق الإسلام، علما بأن جميع المواطنين في المملكة العربية السعودية من المسلمين، ولهذا فإن سماحة الدين الإسلامي أذنت بالتعاقد مع غير المسلمين للعمل في بلاد المسلمين. والمملكة العربية السعودية ترعى هؤلاء العاملين ولا تتعرض لهم بسبب الاختلاف في الدين، سوى أن على العاملين من غير المسلمين احترام خصوصيات المجتمع السعودي المسلم. ومعلوم أنه لم تسجل حالة واحدة في المملكة العربية السعودية أن إنسانا ما عالما كان أم عاملا أكره على اعتناق الإسلام أو أسيء إليه بسبب أنه غير مسلم، لما كفلته الشريعة الإسلامية لحقوق غير المسلمين بأحكامها المختلفة ([2]).

المطلب الثاني :الحقوق التعليمية:

إن المملكة العربية السعودية لم تحرم أبناء العاملين فيها من التعلم وفاء بالعقود والعهود والمواثيق، فضلاً عن تحقيق ما جاء في بعض مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن هذه الثوابت سعت المملكة العربية السعودية إلى استحداث الإدارة العامة للتعليم الأجنبي بصدور قرار مجلس الوزراء رقم 07 20 في 1394/12/3هـ، وتضمن الموافقة على إنشاء المدرسة العربية السعودية العالمية. وكان الهدف من إنشاء هذه المدرسة هو خدمة أبناء الجاليات غير المسلمة العاملة في المملكة.

وفي هذا الإطار , ومن باب النظرة النقدية لواقع تمتع غير المسلمين بالحقوق التعليمية نسجل كما سجلته العديد من التقارير العالمية من الانتهاكات التي يتعرض لها الأجانب سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين , فمن شروط قبول التدريس مثلاً : لابد أن أن يثبت إسلامه فضلاً عن عدم السماح حتى للمسلمين بمزاولة الدراسة هناك إلا بشروط ([3]).

المطلب الثالث : الحقوق الاقتصادية:

إن جميع العاملين في المملكة العربية السعودية، سواء في المؤسسات الحكومية أو في القطاع الخاص أم لدى الأفراد، كفلت لهم أنظمة العمل بموجب أحكام الشريعة الإسلامية حقوقهم المالية والاقتصادية، فالطرف المستفيد مكلف بموجب النظام بدفع الالتزامات المالية المترتبة عليه. فمثلا عندما يتم التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس للعمل في الجامعات السعودية أو أي فئة ستعمل في تلك الجامعات، تسعى الجامعة إلى النص في العقد على تحديد الحقوق المالية للمتعاقد ومن ذلك تحديد مرتبه الشهري وكافة امتيازاته المالية خلال العقد وعند انتهائه أو عند الاقتضاء، وكفالة

[1])انظر حقوق الأقليات والجاليات غير المسلمة في الإسلام وحياتهم , الدكتور عدنان بن محمد الوزان ,المؤتمر الرابع عشر ,حقيقة الإسلام في عالم متغير, ص4-5 وانظر ,موسوعة حقوق الإنسان , الدكتور عدنان بن محمد الوزان ,ص90.

[2]) المرجع نفسه

[3]) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان , هيئة الأمم المتحدة , مقال منشور على الرابط : https://www.hrw.org/ar/news/2004/07/14/228511

سكنه سكنا إنسانيا مناسبا أو تعويضه عنه بمبلغ مالي ويعتمد ذلك على رغبة المتعاقد، كما تتكفل الجامعات بتأمين تذاكر سفر المتعاقد له ولأسرته وأولاده الذين هم دون سن البلوغ. من بلده والى مكان عمله في المملكة وخلال الأجازات وعند انتهاء العقد، وفى كثير من الأحيان تصرف تذاكر سفر حتى لأبناء المتعاقد ممن بلغوا سن الرشد. ويلاحظ أن كل العاملين في المملكة العربية السعودية لا تفرض عليهم عوائد ضريبية على دخولهم، ولا يؤخذ منهم أي إتاوات أو جزية برغم أنهم **غير مسلمين** وهذا من تسامح نظام الدولة المستمد من الشريعة الإسلامية التي تلتزم بها المملكة في جميع شئونها، وهذه الأمور تطبق على جميع فئات المتعاقدين من فنيين وعمال ومختصين مثل الأطباء فى وزارات الصحة أو المراكز الطبية الخاصة، والشئون البلدية والقروية وغيرها من الوزارات، إضافة إلى هذه المزايا فإن العاملين في المملكة العربية السعودية يتمتعون بمزايا مالية كبيرة تزيد أضعافا عن حقوقهم المالية في بلدانهم، إذ يحصلون على رواتب عالية جدا قد تصل فى بعض الأحيان إلى ثلاثة أو أربعة أضعاف ما يحصلون عليه فى دولهم. وهذا تقدير من المملكة العربية السعودية لهؤلاء العاملين كونهم يسهمون في الحركة الحضارية والتنموية للمملكة بما قدموه من تضحية بترك أوطانهم واغترابهم. والإسلام بسماحته حث على الوفاء مع العامل أياً كان دينه أو لونه أو جنسه . كما يتمتع العاملون في المملكة بحقوقهم المالية على قدم المساواة مع المواطنين السعوديين في البيع والشراء. وفى ظل التطورات الاقتصادية العالمية أفسحت المملكة الفرصة لغير السعوديين بحق التملك وممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة، خصوصا بعد الإعلان عن تكوين المجلس الأعلى للاقتصاد والموافقة على إنشاء هيئة الاستثمار الأجنبي([1]).

المطلب الرابع :الحقوق الاجتماعية والوظيفية:

من المعلوم أن تاريخ وجود الجاليات غير المسلمة في المملكة مع مختلف فئات العاملين فى المملكة العربية السعودية من الدول الأخرى يرجع إلى عام 1357هـ-1938م بعد أن باشرت شركة أرامكو أعمالها بالتنقيب عن البترول واستثماره تجاريا بعام واحد، حيث أصدر الملك عبد العزيز- يرحمه الله- نظام العمل والعمال بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية، إلى أن أُجرى تحديث النظام عام 1366هـ/1947م؛ لجعله أكثر ملائمة مع متطلبات وظروف العاملين الاجتماعية والوظيفية وحقوقهم فى هذا الصدد. وقد جاء النظام الجديد أكثر شمولية بمواده المتعددة المستمدة، من الكتاب والسنة ومتوائما مع مستويات العمل الدولية ([2]).

وتجدر الإشارة هنا إلى تسجيل العديد من التقارير الإعلامية انتهاكات في المملكة بهذا الخصوص تحتاج إلى مراجعة كتوظيف غير المسلمين وشروطه وكيفية إنهاء عقود العمل التي قد تكون قبل أوانها , كما أن هناك مفاضلة بين السعوديين وغيرهم في هذا المجال , إضافة إلى أن هناك من يعملون في القطاع الخاص في ظل أزمة كورونا كالأجانب ويجبرون على مزاولة العمل , فهناك انتهاكات سجلت فعلا في حق الأجانب رغم أن السعودية عضو بالمنظمة الدولية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة , وهذا كما ذكرنا سابقاً فهذه الحقائق وتوثيقها تثبته التقارير الدولية ([3]).

---

[1]) نقلاً عن حقوق الأقليات والجاليات غير المسلمة في الإسلام وحياتهم , الدكتور عدنان بن محمد الوزان,المؤتمر الرابع عشر ,حقيقة الإسلام في عالم متغير, ص6-7, مرجع سابق .

[2]) موسوعة حقوق الإنسان , الدكتور عدنان بن محمد الوزان ,ص12 , مرجع سابق .

[3]) **مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان , هيئة الأمم المتحدة** , مقال منشور على الرابط :

https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/puplucations/CoreTreatiesar.PDF

المطلب الخامس :أ مثلة تطبيقية واقعية وشواهد تاريخية تؤكد تبني السماحة في المعاملة مع غير المسلمين من طرف النظام السعودي :

- من الصفحات الناصعة التي توضح حسن معاملة غير المسلمين في المملكة ما خطته الشاعرة (مينوسك باينغر), وهي شاعرة أمريكية عاشت في منطقة الظهران بالسعودية من عام 1980 إلى 1986 , كتبت في صفحة الرأي :صفحة شيكاغو تريبون , في 06 أكتوبر 2003 في مقالة جاءت في مقابل حملة إعلامية ضد المملكة العربية السعودية بعد حادثة الحادي عشر من سبتمبر , وهذه المقالة توضح وتؤكد بجلاء مواقف معبرة من غير المسلمين ممن أقاموا في المملكة وأحسوا بالأمن والأمان حيث تقول في آخر المقالة : " إن المعاملة التي يلقاها المسلمون والسعوديون خصوصا في الولايات المتحدة ليست عادلة إطلاقاً , وتجعلني أشعر بالخجل ...إلى أن تقول : ..الرجال والنساء والأطفال السعوديون كانوا جيراني , العالم اليوم صغير جدا , ومن الممكن أن أسافر إليهم خلال ساعات لذلك هم ما زالوا جيراني الذين أحترمهم جدا , أريد أن يعرف السعوديون ذلك وأريد أن يعرف جيراني الأمريكيون ذلك أيضاً "([1]) .

- ومن الأمارات التي تؤكد سماحة المعاملة لغير المسلمين في المملكة حرص المجتمع السعودي على أن يشاركوا المجتمع في المناسبات الإسلامية كالإفطار في رمضان واحتفالات الأعياد وغيرها وهذه المشاركات لها أثرها الكبير على غير المسلمين حيث يتمكنون من الاطلاع على واقع المجتمع ويعرفون أخلاقة وعاداته وسلوك أفراده وحسن معاملتهم , فمن ذلك مثلا ما جاء عن السفير الأسترالي (روبرت تايسون) في حفل إفطار نظمته الندوة العالمية للشباب الإسلامي في 12 رمضان 1425هـ في الرياض حيث أثنى خلال اللقاء على روح التسامح وتميز المجتمع السعودي باحترام الآخرين بمختلف معتقداتهم ([2]) .

- وتعتبر السفريات التي يقوم بها غير المسلمين إلى المملكة أحد الوسائل الرئيسية التي تمكنهم من الاطلاع على واقع تطبيق سماحة الإسلام , فقد نظم النادي العلمي السعودي زيارة لوفد من طلاب السويد في الفترة من 05 إلى 18 دي القعدة 1425هـ لعدد من مدن المملكة كان من شأنها أن غيرت الكثير من المفاهيم الخاطئة التي كانوا يؤمنون بها ,حيث أبدى الطلاب السويديون سعادتهم بالزيارة وتعرفهم على الشعب السعودي مبدين إعجابهم بالوقوف على ثقافة المجتمع ونمطه المتميز في علاقته بالآخرين ([3]).

- إن مثل هذه الشهادات من غير المسلمين تبين عمق وأصالة المجتمع السعودي وتبين تمسكه بدين الإسلام الذي بتي على الرحمة والعدل والإحسان ([4]).

لكن في المقابل وعلى أرض الواقع سجلت عديد المنظمات الدولية الحقوقية كمنظمة هيومن رايتس ووتش وقوع انتهاكات لحقوق العمال الأجانب على أرض المملكة موثقة تقاعس الحكومة السعودية عن إعمال قوانينها العمالية تصدياً للانتهاكات الخطيرة التي يقاسيها العمال الأجانب على أيدي أصحاب عملهم , وقالت ويتسن العضوة بالمنظمة " :

---

[1] انظر : سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين ونماذج من التعامل في الاجتماعي في المملمة العربية السعودية , عبد الله بن ابراهيم بن علي اللحيدان , ص 132-134 , الرياض , طبعة 1429هـ .

[2]) انظر : سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين ونماذج من التعامل في الاجتماعي في المملمة العربية السعودية , عبد الله بن ابراهيم بن علي اللحيدان , ص 132-134 , الرياض , طبعة 1429هـ , نقلا عن جريدة الرياض العدد13275 في 1425/9/14هـ,

[3]) المرجع نفسه

[4]) المرجع نفسه

لقد وجدنا رجالاً ونساءً يرزحون تحت وطأة ظروف أشبه بحياة الرقيق؛ وتظهر الحالة تلو الأخرى أن السعوديين يغضون الطرف عن الانتهاكات المنهجية المرتكبة ضد العمال الأجانب." ([1]).وفي هذا الإطار أوصت ذات المنظمة الحقوقية السلطات السعودية بوضع حد فوري للاحتجاز القسري للعاملين، وتوقيع عقوبات كبيرة على أصحاب العمل الذين يواصلون استخدام هذا الأسلوب، وتقديم تعويض منصف ومتكافئ للضحايا ([2]).

خاتـــــمة :

لقد توصلت في ختام هذا المقال إلى تسجيل النتائج والتوصيات الآتية :

1– إن الإسلام دين يستوعب البشرية جمعاء ,فهو دين الفطرة والأخوة الإنسانية , يحترم الإنسان لذاته , ويجعل معيار التفاضل بين البشر هو تقوى الله عز وجل , وأن الأصل في معاملة المسلمين لغيرهم المعاملة الحسنة والالتزام بالأخلاق الفاضلة نحوهم والإحسان إليهم,و التسامح الإسلامي مع غير المسلمين حقيقة ثابتة , شهدت بها نصوص في الوحي , من الكتاب والسنة , وشهد بها التاريخ الإسلامي على مر العصور, كما جسَّدها الواقع المعاش في بلاد العالم الإسلامي كله.

2– إن غير المسلمين عموماً في المجتمعات الإسلامية اليوم , سواء كانوا سكاناً أصليين أو وافدين يتمتعون بالحماية الداخلية والخارجية والحرية الدينية وكفالة الحياة الكريمة من توفير تعليم وسكن وعلاج وعمل وتكافل اجتماعي ولها حق التقاضي أمام القضاء الإسلامي وهي حقوق لا يجوز انتهاكها .

3– إن الإسلام سبق القوانين الوضعية في تقرير حقوق غير المسلمين خصوصاً نظرياً وعملياً .

4– لا وجه للمقارنة بين حياة الأقليات في البلاد الإسلامية , وحياة الأقليات الإسلامية في البلاد غير الإسلامية .

5- غير المسلمين الذين يعيشون حالياً على أرض المملكة العربية السعودية هم في الواقع جاليات غير مسلمة جاءوا للعمل والتجارة والاستثمار، منهم الدبلوماسيون و الأطباء والمهندسون، والطيارون، و الأساتذة والفنيون... إلخ, لهم كامل حقوقهم الدينية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية، وحقوق هؤلاء مكفولة شرعاً وقانوناً وإن التسامح معهم في المملكة العربية السعودية يستند في تطبيقه إلى نصوص القرآن والسنة وعمل الصحابة , لا إلى القوانين أو التوصيات الدولية .

7– إن ما يثار من شبهات حول انتهاك حقوق غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية عموماو الملكة العربية السعودية خصوصاً , بعضه مبالغ فيه بشهادة العديد من التقارير الإيجابية الصادرة اعن الهيئات المختصة ولكن للأمانة تم تسجيل العديد من الشكاوى المؤسسة في هذا المجال وتوثيق جملة من الانتهاكات في المساس بحقوق العمال الأجانب المدنية والتعليمية وبخاصة المتعلقة بممارسة وظائفهم العملية , الأمر الذي يدعوا ولاة الأمور في السعودية إلى بذل المزيد من الجهود لإصلاح الأمور وإعادة الحقوق إلى أصحابها .

وفي ختام هذه المقالة : أوصي كل المهتمين بهذا الشأن بضرورة مواصلة الكتابة والبحث في هذا الموضوع ليشمل

---

[1]) السعودية : انتهاك لحقوق الأجانب , تفشي التعذيب والمحاكمات الجائرة والاحتجاز القسري , مقال منشور بتاريخ : 14 جويلية 2004 , على الرابط : https://www.hrw.org/ar/news/2004/07/14/228511

[2]) المرجع نفسه .

طوائف غير المسلمين داخل المملكة من المستخدمين المنظفين والمربين , كما ينبغي الاهتمام بتعليم فقه معاملة غير المسلمين وأحكام التعامل معهم وثقافة التسامح معهم والتدليل لها من النصوص الشرعية ,عبر مختلف المراحل التعليمية واستثمار الوسائل الإعلامية واستخدام الوسائط التكنولوجية و إنشاء مخابر بحثية في الجامعات ومنظمات إسلامية تعنى بدراسة قضايا غير المسلمين وأحوالهم في الدول الإسلامية والدفاع عن حقوقهم وتعريفهم بالإسلام والرد على ما يثار من شبهات حول امتهان حقوق الأقليات في الدول الإسلامية , وترجمة التقارير الخاصة بذلك بمختلف اللغات وتوزيعها في جميع دول العالم وعلى الهيئات الدولية والمنظمات الحقوقية العالمية .

قائمة المصادر والمراجع :

أولاً : المصادر:

- **القرآن الكريم**

ثانياً : المراجع :

- ابن حزم , علي بن أحمد , المحلى، تحقيق أحمد شاكر , دار التراث , القاهرة .
- ابن قدامة , عبد الله بن أحمد , المغني , بيروت , لبنان, دار الفكر ط1, 1405هـ .
- **ابن كثير, تفسير القرآن العظيم ,, دار إحياء التراث العربي , بيروت , لبنان .**
- أبو الأعلى المودودي , نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور , دار الفكر , دمشق , ط 1389هـ .
- **أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي** , المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج , الطبعة 2 , 1392هـ.
- أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي , المجموع شرح المهذب , بيروت , لبنان, دار الفكر, 1405هـ .
- أبو زهرة , الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي , القاهرة , دار الفكر العربي ,ط 1998.
- البهوتي , منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن ابن إدريس , دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات , الطبعة الأولى , 1414هـ-1993م , مطبعة عالم الكتب, الطبعة الأولى , 1414هـ-1993م .
- تاريخ اليعقوبي- . احمد بن ابي يعقوب , تحقيق عبد الأمير مهنا , دار صادر , بيروت –لبنان .
- توفيق بن عبد العزيز السديري , الإسلام والدستور , السعودية , وكالة المطبوعات والبحث العلمي وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد , الطبعة: الأولى، 1425هـ
- جلال الدين السيوطي , الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير , بيروت , لبنان , دار الكتب العلمية , الطبعة السادسة 2012 م .
- خلوة ابتسام وبعلوج أسمهان , أحكام التعامل مع غير المسلمين في المعاملات المالية , الشركة أنموذجاً , جامعة الأمير عبد القادر . قسنطينة , الجزائر , مذكرة ماستر , السنة الدراسية : ' 2014-2015م.
- السعودية : انتهاك لحقوق الأجانب , تفشي التعذيب والمحاكمات الجائرة والاحتجاز القسري , مقال منشور بتاريخ : 14 جويلية 2004 , على الرابط : https://www.hrw.org/ar/news/2004/07/14/228511
- صالح بن الحسين العابد, حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام , المملكة العربية السعودية, وكالة المطبوعات والبحث العلمي , وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والدعوة والإرشاد , ط1429هـ-2008م .
- عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ) , تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان , مؤسسة الرسالة , الطبعة: الأولى 1420هـ -2000 م
- عبد الغني محمود , القانون الدولي الإنساني,دار النهضة العربية , القاهرة.

- عبد القادر عودة , التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي , بيروت , لبنان , دار إحياء التراث العربي.ط4 19 90,
- عبد الكريم زيدان , أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام , دار القدس مؤسسة الرسالة , ط1402/2هـ-1982م .
- عدنان بن محمد الوزان , حقوق الأقليات والجاليات غير المسلمة في الإسلام وحياتهم , المؤتمر الرابع عشر ,حقيقة الإسلام في عالم متغير, أ بحاث و وقائع المؤتمر العام الرابع عشر للمجلس الاعلى للشئون الاسلامية المنعقد بالقاهرة فى الفترة من : 8-11 ربيع الاول 1423 هـ0http://balis.bibalex.org ... -
- عدنان بن محمد الوزان , موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام وسماتها في المملكة العربية السعودية , طبعة مؤسسة الرسالة , ط 1425هـ-2004م .
- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي , بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , دار الكتب العلمية , الطبعة الثانية، 1406هـ - 1986م.
- علوشيش الورتلاني , أحكام التعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم , **الجزائر**, دار التنوير ,ط2004م.
- علي ابن أحمد بن حجر العسقلاني , صحيح البخاري بشرح فتح الباري , دار الكتب السلفية .
- كامل إسماعيل الشريف , حقوق الإنسان والقضايا الكبرى , ،بحث مقدم في الندوة العالمية لحقوق الانسان في الاسلام المنعقدة في روما بإيطاليا بتاريخ: 1420/11/19هـ الموافق 2000/2/25م.
- محمد الدسوقي , حقوق الأقليات وواجباتها في المجتمع الإسلامي , ليبيا , مجلة التواصل,ع10 , **2002.**
- محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، دمشق-بيروت، دار ابن كثير، 2005م.
- محمد بن أبي بكر, ابن القيم , أحكام أهل الذمة , دار العلم للملايين ط2، 1981 ، بيروت, لبنان, دار العلم للملايين ط2،
- محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي, منح الجليل شرح مختصر خليل, ليبيا,مكتبة النجاح , بدون طبعة.
- محمد رأفت عثمان الحقوق والواجبات الدولية في الإسلام , , القاهرة , **دار الكاتب العربي، بيروت** دار الضياء للطباعة والنشر, ط4\1991.
- محمد سليم عزوي , الحريات العامة في الإسلام مقارنة مع المبادئ الدستورية الغربية , بيروت , لبنان , طبعة مؤسسة شباب الجامعة، ، 1992م.
- محمد علي المسعود ,حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ,فهد جامعة نايف للعلوم الأمنية ,الرياض , السعودية , ط1423هـ -2002م .
- محمد ناصر الدين الألباني الألباني , صحيح سنن أبي داوود للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني , الرياض , المملكة العربية السعودية , مكتبة المعارف للنشر والتوزيع , ط1/ 1419هـ-1998م .
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان , هيئة الأمم المتحدة , مقال منشور على الرابط : https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/puplucations/CoreTreatiesar.PDF
- وزارة الإعلام السعودية , ندوة علمية حول الشريعة الإسلامية ، وحقوق الإنسان ، وزارة الإعلام السعودية ، 1392 هـ.
- يوسف القرضاوي , غير المسلمين في المجتمع الإسلامي , القاهرة , مكتبة وهبة, 1984م.